

التحكيم في منافسات السباحة

إدارة المسابقات: اللجنة المنظمة المعينة من الجهات المختصة لها حق اتخاذ القرارات فى جميع الشؤون التى لم ينص القانون على أنها من اختصاص الحكم أو القضاء أو غيرهم من طاقم التحكيم وكذلك لها الحق فى تأجيل المسابقات وإصدار التعليمات التى تتفق مع روح القانون فى إدارة أى سباق .

- فى الألعاب الأولمبية وبطولات العالم وكأس العالم للسباحة يعين مجلس إدارة الاتحاد الدولى الحد الأدنى من الحكام للسيطرة وإدارة المسابقات كالاتى :

عدد:- 1 حكم عام - 4 قضاة طريقة السباحة - 2 إذن بدء - 2 رئيس مراقبى دوران (واحد عند كل نهاية من الجارة) - 16 مراقب دوران (واحد لكل نهاية فى كل حارة) - 1 رئيس تسجيل - 1 مسجل - 2 معد سباقات - 1 لحبل البداية الخاطئة - 1 مذيع

- وبالنسبة لجميع البطولات الدولية الأخرى فالجهة المختصة لها أن تعين نفس العدد من الحكام والإداريين أو أقل وذلك بعد موافقة الاتحادات الإقليمية أو الدولية المختصة .

- وفى حالة عدم توافر أجهزة التحكم الأوتوماتيكية يجب أن يحل محلها ما يلى بالإضافة لما سبق:

عدد: 1 رئيس ميقاتين - ميقاتى لكل حارة - 1 رئيس قضاة نهاية - قاضى نهاية لكل حارة - رئيس قضاة النهاية وقاضى للنهاية يجب توافرها فى حالة عدم استخدام أجهزة التحكم الأوتوماتيكية أو 3 ساعات رقمية لكل حارة .

- فى الدورات الأولمبية وبطولات العالم يتم معاينة حمام السباحة والأجهزة والمعدات الفنية بواسطة مندوب الاتحاد الدولى مع عضو من اللجنة الفنية الدولية للسباحة ويتم الموافقة عليها قبل بدء المسابقات .

- عند استخدام جهاز فيديو تحت الماء مع التلفزيون يجب أن يتم تشغيله بواسطة جهاز تحكم عن بعد ولا يعوق الرؤيا أو مرور السباحين كما يجب أن لا يغير من شكل الحمام أو يحجب العلامات المحددة من الاتحاد الدولى للسباحة .

- **الإداريون (طاقم التحكم) :الحكم :** للحكم السيطرة والسلطة على طاقم التحكيم ويعتمد تعيينهم ويصدر إليهم جميع القواعد الخاصة والتعليمات المتعلقة بالمسابقات وعليه الالتزام بتنفيذ قوانين وقرارات الاتحاد الدولى، وهو الذى يقوم بالبت والحسم فى جميع التساؤلات المتعلقة بإدارة اللقاء أو المسابقة أو البطولة والتى لم يرد بشأنها نص صريح فى القوانين.

- للحكم حق التدخل فى أى مرحلة من مراحل السباق للتأكد من تطبيق قواعد وتعليمات الاتحاد الدولى، وعليه البت فى الاحتياجات المقدمة والمتعلقة باستمرار السباقات .

- فى حالة استخدام قضاة النهاية بدون 3 ساعات رقمية فإن الحكم هو الذى يحدد الترتيب عند الضرورة وفى حالة تواجد أجهزة أوتوماتيكية وتعمل بكفاءة فيجب استخدامها يدويا.

- على الحكم التأكد من تواجد جميع أفراد طاقم التحكيم اللازمين لإدارة المسابقات فى أماكنهم المخصصة لهم ، ويمكنه تعيين بديل على الذى يتغلب أو عن غير القادر على أداء عمله أو من يجد أنهم غير أكفاً وله أن يعين أفراد إضافيين إذا لزم الأمر .

- عند بداية كل سباق يطلق الحكم صفارة متقطعة كإشارة منه للمتسابقين تدعوهم لخلع جميع ملابسهم عدا زى السباحة، يتبعها بصفارة طويلة تبين أنه على جميع السباحين أخذ أماكنهم فوق منصة البداية (وبالنسبة لسباقات السباحة على الظهر والتتابع المتنوع تعنى نزول السباحين فوراً إلى الماء). كما أن الصفارة الطويلة الثانية من الحكم بالنسبة لسباحة الظهر والتتابع المتنوع تعنى ضرورة أخذهم أماكنهم فى الماء فوراً وبدون تأخير لبداية السباق .

وعندما يكون المتسابقين وطاقم التحكيم مستعدين للبداية يشير الحكم بذراعه مفرودة إلى الإذن بالبداية موضحاً لهم أن المتسابقين أصبحوا تحت سيطرته ويجب أن تظل ذراعه فى هذا الوضع حتى تعطى إشارة البدء .

- يقوم الحكم بإلغاء سباق أى متسابق لمخالفته القواعد إذا ما رأى المخالفة بنفسه أو أخطره بها أحد أفراد طاقم التحكيم المختصين.

1-التحكيم في السباحة الحرة: المقصود بالسباحة الحرة أن السباح يمكنه أن يسبح بأى طريقة فيما عدا سباق التتابع المتنوع أو سباق المتنوع فالجزء الخاص بالسباحة الحرة فى هذين السباقين يسبح فيه السباح بطريقة تختلف عن سباحة الظهر والصدر والفراشة .

- يجب أن يلمس الحائط أى جزء من جسم السباح عند إتمام كل طول لحمام السباحة وعند النهاية .

- جزء السباح يجب أن يشق سطح الماء قبل السباق ما عدا المسموح به للسباح بالغطس تماماً خلال الدوران وفى حدود مسافة لا تزيد عن 15 متر فى البداية أو الدوران وعند هذه النقطة يجب أن تشق رأس السباح سطح الماء .

2- التحكيم في سباحة الظهر: قبل بداية السباق يجب أن يصطف السباحين فى الماء بواجهة حافة البداية واليدين قابضتين على مقابض البداية ، والأقدام بما فيها الأصابع أسفل سطح الماء ، غير مسموح بالوقوف داخل أو فوق سور قناة صرف المياه أو ثنى أصابع القدمين على حافتها .

- بعد إعطاء إشارة البداية وبعد الدوران يدفع السباح الحائط ويسبح على ظهره طوال السباق ويجب أن يظل على ظهره فى جميع الأوقات فيما عدا أثناء الدوران (مادة 6/4) الوضع الطبيعى على الظهر يمكن أن يتضمن حركة تمايل للجسم ولكن لا يتضمن هذا التمايل الوصول إلى 90 درجة من الوضع الأفقى ، وضع الرأس لا يهم فى هذه الحالة .

- يجب أن يظهر جزء من جسم السباح فوق سطح الماء طوال السباق فيما عدا بعد البداية وأثناء الدوران فيسمح للسباح أن يكون جسمه مغموراً تماماً تحت الماء وعلى الظهر ولمسافة لا تزيد عن 15 متر بعد البداية وبعد الدوران وفى هذه النقطة يجب أن تكون الرأس شقت سطح الماء .

- أثناء الدوران يمكن لأكتاف السباح تجاوز الوضع الرأسى والوصول إلى الوضع على الصدر والتي بعدها يسمح باستخدام شدة ذراع واحدة أو شدة ذراعين متلازمين وذلك لبدء الدوران ، من لحظة ترك الجسم الوضع على الظهر إلى الوضع على الصدر لا يسمح بأيّة ضربة رجل أو بأيّة ضربة يد مستقلة عن استمرارية حركة الدوران ، على السباح العودة إلى الوضع على الظهر لحظة ترك الحائط ، عند الدوران يجب لمس الحائط بأي جزء من جسم السباح .

- عند نهاية السباق يجب أن يلمس السباح الحائط وهو على الظهر.

3- التحكم في سباحة الفراشة: منذ أول ضربة بالذراعين عقب بداية السباق وعقب الدوران يجب أن يبقى الجسم على الصدر ويبقى الكتفان على خط واحد من سطح الماء وضربات الرجلين تحت الماء على الجانب المسموح بها ، وغير مسموح بدوران الجسم على الظهر فى أى وقت .

- تخرج اليدين معاً للأمام فوق سطح الماء ثم تتحركان للخلف معاً وبشكل متماثل .

- يجب أن تؤدى حركات القدمين بالتماثل وفى آن واحد ، ويسمح بأداء حركة الساقين والقدمين معاً إلى أعلى وإلى أسفل فى المستوى العمودى ، وليس من الضرورى أن تكون الساقين والقدمين فى نفس المستوى ولكن لا يسمح بحركة تبادلية .

- يؤدى اللمس عند كل دوران وفى النهاية باليدين معاً فى مستوى سطح الماء أو أعلى أو أسفل هذا المستوى

- فى البداية وبعد كل دوران يسمح للسباح وهو غاطس تحت الماء بأداء دفعة واحدة أو أكثر بالرجلين وشدة واحدة بالذراعين تؤدى لرفع الجسم إلى سطح الماء ، ومسموح للسباح بالغوص سواء فى البداية أو عقب الدوران لمسافة لا تزيد عن 15 متر تحت سطح الماء وعقب ذلك لابد وأن تشق رأس السباح سطح الماء ويظل فوق سطح الماء حتى الدوران التالى.